

موقف الشيخ صالح اللحيدان من النوازل العقدية المتعلقة بمسائل التوحيد

(1350 - 1443هـ / 1932 - 2022م)

(دراسة تحليلية)

أستاذ مساعد - الكلية الجامعية بالنعيرية
جامعة حفر الباطن - المملكة العربية السعودية

د. أماني فلاح سافر الراشدي

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة لإبراز آراء الشيخ اللحيدان رحمه الله في النوازل المتعلقة بمسائل التوحيد؛ وذلك لحاجة الأمة الماسة في بيان هذه الآراء من قِبَل علم من أعلام الأمة السلفية الذي تلقته الأمة بالقبول، وهو الشيخ اللحيدان رحمه الله، وقد استخدمت المنهج التحليلي في هذه الدراسة، وقد بيّنت هذه الدراسة: رفض الشيخ رحمه الله لدعاوى الحوار بين الأديان والتقارب بين السنة والشيعية، وجواز المشاركة في انتخابات البرلمان لمن يريد تقليل الشر وزيادة الخير جائز، وتحريم التصوير المجسم على صور ذوات الأرواح، وبيان جواز التصوير بالآلات الحديثة. هذا وإني أوصي طلاب العلم بالبحث في جهود الشيخ في العقيدة والفقه فللشيخ رحمه جهود كبيرة في كل المجالات الدينية.

الكلمات المفتاحية: اللحيدان، النوازل.

The position of Sheikh Ṣaliḥ al-Luḥaydan on the Doctrinal Contemporary Issues (nawazil) Related to Monotheism's Topics: (1932 - 2022 / 1350- 1443)

An Analytical Study

Dr. Amani Flah Safer Al- Rashdi

This study aims to highlight the views of Sheikh al-Luḥaydān, may Allah have mercy on him, in the emerging contemporary issues related to topics of monotheism. This is due to the Islamic nation's urgent need to clarify these opinions by a scholar from the prominent figures of the Salafi nation who the nation received with acceptance, the Sheikh al-Luḥaydān, may Allah have mercy on him. This study uses an analytical method. This study illustrates Sheikh al-Luḥaydān views in four contemporary doctrinal cases; first, his rejection of the calls for dialogue between religions and rapprochement between Sunnis and Shiites. Second, It is permissible to participate in Parliament elections for those who want to reduce evil and increase good. Third, the prohibition

of holograms on images of animate beings. Fourth, a statement of the permissibility of photographing with modern machines. Accordingly, this study recommends that the students of Islamic studies should do more studies on the efforts of Sheikh al-Luḥaydān in creed and jurisprudence, notable that the sheikh has great efforts in all religious fields.

المقدمة:

الحمد لله الذي منَّ علينا بنعمة الإسلام، وأمرنا بالتمسك به ليوصلنا إلى دار السلام، والصلاة والسلام على نبينا محمد خير الأنام، وعلى آله وصحبه والأئمة الأعلام.
أما بعد:

فإن من كمال رحمة الله جل وعلا وتمام نعمته على عباده أن جعل لهم في كل زمان علماء مخلصين أمناء، عاملين ناصحين بصراء، هم ورثة الأنبياء وخيار الأتقياء، وهم أئمة العباد ومنار البلاد، أحسن الناس هديًا، وأعدلهم طريقًا، وأرفعهم منزلة. ومما يدل على عظيم منزلتهم أن الله تعالى أمر الناس - عند حدوث الملمات ونزول النوازل المذمومات - بسؤالهم وطاعتهم والرجوع إلى أقوالهم، فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، يهتدي بهم الحيران في الظلماء، يحتاج إليهم الناس أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، فضلهم عظيم ونفعهم عميم، يجددون الدين ويرشدون إلى الصراط المستقيم، يعلمون الجاهلين، ويذكرون الغافلين، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتاب الله الموتي، ويصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، يُنقون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا أئمة الفتن. ومن أولئك العلماء الربانيين الذين وقفوا في هذا العصر العصيب أمام النوازل والمحدثات بثبات، وعلم مستمد من السنة والكتاب، فبين الحق من الباطل، والسنة من البدعة، حتى أصبح مرجع الأمة في الملمات هو سماحة الشيخ صالح اللحيدان رحمه الله، الذي بذل نفسه في خدمة هذا الدين والنصح للمسلمين وحماية التوحيد، فتصدى لكل محدثة، وواجهت كل نازلة بالحجة والبرهان، فجدير بأن تبين مواقفه وجهوده لتكون نبراسًا لكل طالب حق، وشوكةً أمام كل ضال مبتدع، لذا عزمنا أن يكون هذا البحث بعنوان: (موقف الشيخ صالح اللحيدان من النوازل العقيدية المتعلقة بمسائل التوحيد) أسباب اختيار الموضوع:

من أهم أسباب اختيار هذا الموضوع ما يلي:
أولاً: الحاجة الماسة لتناول مسائل العقيدة المستجدة وعرضها على الكتاب والسنة وأقوال أئمة أهل السنة والجماعة.
ثانياً: أن هذه المسائل لاتزال تقع بين الناس ويوجد دعاة من أهل البدع والعلمنة يسعون لنشر باطلهم بين الناس.

ثالثاً: أن سماحة الشيخ اللحيان علمًا من أعلام الأمة المجددين المعروفين بالتمسك بالكتاب والسنة، وقد تناول في دروسه وفتاواه تلك المسائل والنوازل بمنهج متميز يتسم بالاتزان والنصيحة. رابعاً: ما أرجوه لي ولغيري من الإفادة من هذا الموضوع الفائدة العلمية والإيمانية؛ لأن هذه الدراسة تبحث في موضوع التوحيد، ومعلوم أنه كلما ازداد العلم بالشيء ازداد الحرص عليه. خامساً: أن جمع منشور كلام اللحيان رحمه الله المتعلق بهذا الموضوع، والذي أغلبه صوتيات، مع حسن الترتيب والدراسة، فيه خدمة لطلبة العلم، وتيسير عليهم، وثناء للمكتبة العلمية، والدراسات العقدية.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من كتب في موقف الشيخ اللحيان رحمه الله في النوازل العقدية المتعلقة بمسائل التوحيد كرسالة علمية.

مقدمة:

لا ريب أن للناس في كل عصر حوادث ونوازل يحتاجون لمعرفة الحكم الشرعي فيها، فكان لزاماً على أهل العلم عامة والشيخ اللحيان خاصة؛ لسلامة مشربه، وثقة الناس بعلمه، واطمئنانهم بفتاواه، والاجتهاد فيها، ومن ثم إعطاء الحكم الشرعي المناسب لها؛ حتى لا يُقال إن الشريعة الإسلامية عاجزة عن مواجهة التطورات والتغيرات.

يقول الشيخ اللحيان رحمه الله: «لا شك أن شريعة الإسلام الشريعة الكاملة التي تستوعب كل حدث، فيها حل كل مشكلة، وفيها بيان حكم كل نازلة، فما من نازلة تنزل على البشر إلا وفي شريعة الإسلام حكمها، وبيان أبعادها»⁽¹⁾.

ترجمة الشيخ اللحيان⁽²⁾

هو سماحة الشيخ الإمام العلامة صالح بن محمد اللحيان، من أسرة معروفة بالعلم والدين، ولد في مدينة البكيرية في منطقة القصيم عام 1350هـ. تلقى العلم عن طريق التعليم النظامي فدرس المرحلة الابتدائية والمتوسطة والثانوية، ثم التحق بكلية الشريعة بالرياض ليوصل تعليمه الجامعي للاستفادة من ألوان العلوم والمعرفة، وتخرج منها عام 1379هـ ومن أبرز مشايخه الذين تعلم على أيديهم: الشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن حميد، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمهم الله جميعاً، وقد كان الشيخ اللحيان رحمه الله محل ثقة وتقدير أولئك العلماء الأعلام. وبعد تخرجه في أوائل عام 1380هـ عمل سكرتيراً لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في الإفتاء، وكان محل ثقته وتقديره واحترام رأيه حتى كلفه بالإفتاء بالحرم من ذلك العام.

ثم تقلب في عدة وظائف قضائية بأمر من سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله، حيث عينه في أول رجب عام 1383هـ مساعداً لرئيس المحكمة الكبرى بالرياض، ثم صار رئيساً للمحكمة في أوائل عام 1384هـ وخلال تلك الفترة، حصل على درجة الماجستير من المعهد العالي

للقضاء عام 1389هـ، وكان موضوع بحثه (الإقرار في الشريعة الإسلامية)، واستمر رئيساً للمحكمة الكبرى إلى أن عُين في الخامس من محرم عام 1391هـ قاضي تمييز وعضواً بالهيئة القضائية العليا، ثم عُين في عام 1403هـ رئيساً للهيئة الدائمة في مجلس القضاء الأعلى، واستمر في ذلك المنصب نائباً لرئيس المجلس في غيابه إلى أن عُين عام 1413هـ رئيساً للمجلس بيهيته العامة والدائمة برتبة وزير وهي أعلى سلطة قضائية في المملكة بموجب الأمر الملكي المؤرخ في 19 / 3 / 1413هـ. وبجانب عمله في القضاء كان رحمه الله عضواً في هيئة كبار العلماء منذ إنشائها عام 1391هـ، وعضواً في رابطة العالم الإسلامي، وإمام وخطيب، وقد أمَّ وخطب في مسجد نمره في يوم عرفة عام 1399هـ وهذه الخطبة موجودة في اليوتيوب.

كما أن لسماحته جهود عظيمة في النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم، فقد عاصر الملوك من عهد الملك عبد العزيز إلى عهد الملك سلمان، وكان كثير النصح لهم، وكان محل تقديرهم واحترامهم، وكل قضية هامة تمس أمن الدولة إلا وفي الغالب للشيخ يد فيها، وله أيضاً جهود دعوية عبر وسائل الإعلام: المقرء والمسموع والمشاهد، فقد رأس تحرير مجلة راية الإسلام، واشترك في كثير من البرامج الدينية على مختلف القنوات التلفزيونية والإذاعية يجيب على أسئلة المستفتين؛ وكان رحمه الله محل رضا المستمعين؛ بل كان رقمه الخاص منتشر بين الناس يتصلون عليه يسألونه فيفتيهم، وقد كنتُ كثيراً ما اتصل عليه مستفتية فأجد الجواب الشافي الكافي المستند على الدليل الشرعي، وله كذلك عدة محاضرات وندوات، ومشاركة في مناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه، وله دروس في المسجد الحرام بدأها من عام 1404هـ، وله دروس أيضاً في عدة مساجد أخر كمسجد عثمان بن عفان رضي الله عنه، وغير ذلك مما فيه صلاح وإصلاح. والمطلع على سيرة الشيخ رحمه الله وأثاره يرى أنه أكثر من الاستفادة من كتب المتقدمين والمتأخرين، فقد قرأ وشرح موطأ مالك في المسجد على جماعة من أهل العلم، وصححي البخاري ومسلم، وسنن الترمذي وأبي داود والنسائي، وقام بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل مع الشيخ عبد الرحمن البنا الساعاتي، وقرأ ما يحتاجه في القضاء من كتب الفقه والأصول والقواعد الفقهية. وقد تعددت آثار الشيخ العلمية في كل العلوم الدينية، وبعضها تمت كتابتها وطباعتها مثل: وجوب العدل وتحريم الظلم على الناس كافة، إيضاح الدلالة في وجوب الحذر من دعاة الضلالة، شرح القواعد الأربعة للإمام محمد بن عبد الوهاب، شرح حديث معاذ رضي الله عنه، شرح حديث بني الإسلام على خمس، فضل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب. وبعضها لم تتم كتابتها بعد، وهي كثير، مثل: شرح الأربعين النووية، شرح عمدة الفقه.

لقد بارك الله في وقت الشيخ وجهده فقام رحمه الله بتلك الأعمال والدروس طيلة حياته دون غياب أو إجازات ودون ضجر أو ملل.

وهذا والله غيض من فيض، وقليل من كثير، وصدق القائل:

وما الذي أنا مستطيع كتابته؟ وهل سيوفيك ما قد يكتب القلم؟
وما الذي أنا مستطيع كتابته؟ وهل سيوفيك ما قد يكتب القلم؟⁽³⁾

وفاته:

تعرض رحمه الله لأزمة صحية قبل وفاته بعشرين يومًا تقريبًا دخل على إثرها غرفة العناية المركزة في إحدى مستشفيات الرياض وبقي فيها حتى وافته المنية يوم الأربعاء 2 جمادى الآخرة من عام 1443 هجريًا، الموافق 5 يناير من عام 2022 ميلاديًا، عن عمر ناهز التسعين عامًا، وقد صلي عليه في جامع الراجحي بالرياض، وشهد جنازته جمع غفير من الناس يتقدمهم الأمراء وأهل العلم. وقد عم الحزن البلاد ورُئي بعدة مرثي كان من أبرزها رثاء الشيخ صالح بن حميد إمام وخطيب المسجد الحرام بمكة المكرمة.

فرحم لله الإمام، ومفتي الأنام، الشيخ صالح اللحيدان جزاه الله عن المسلمين خير الجزاء.

مفهوم النوازل العقدية

أولاً: تعريف النوازل:

النوازل في اللغة: جمع نازلة، ويراد بها: الوقوع، والشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس⁽⁴⁾.

وفي الاصطلاح عُرِّفت بعدة تعريفات متقاربة منها:

«الحادثة التي تحتاج لحكم شرعي»⁽⁵⁾.

و«الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد»⁽⁶⁾.

و «ما استدعى حكمًا شرعيًا من الوقائع المستجدّة»⁽⁷⁾.

وتنقسم النوازل باعتبار موضوعها إلى: نوازل عقدية، ونوازل غير عقدية كالفقهيّة واللُّغوية والتربوية. والمقصود الأصلي في هذا البحث هي النوازل المتعلقة بالعقدية

ثانيًا: ضوابط النوازل:

للنوازل ثلاثة قيود:

1. الوقوع: وخرج بهذا القيد المسائل غير الواقعة، وهي المسائل الافتراضية التي يستحيل

وقوعها، أو يبعد وقوعها.

2. الجدة: والمراد بها: عدم وقوع المسألة من قبل. وقد خرج بهذا القيد نوازل العصور

السابقة فيما إذا تكرر وقوعها.

3. الشدة: ومعناها: أن تستدعي المسألة حكمًا شرعيًا. وخرج بهذا القيد الوقائع الجديدة

التي لا تستدعي حكمًا شرعيًا؛ إما لوضوح حكمها عند كل أحد، أو لكونها تتطلب رأيًا

طبييًا أو إداريًا مجردًا مثلاً، أو لكونها لم تنزل بالمسلمين وإنما نزلت بالكفار وحدهم،

دون الخوف على المسلمين من الابتلاء بها، أو لكونها واقعة عين خاصّة، أو لندرة

وقوعها أو لغير ذلك مما ليس هو مِلْح من الناحية الشرعية⁽⁸⁾.

قلت: بعض المسائل التي سبق وقوعها تطورت وتجددت وتغير الواقع المحيط بها فأصبحت

بحاجة ماسة لبحثها مرة أخرى؛ وذلك إما لتأكيد الحكم فيها لكون ملابساتها غير مقنعة، وإما

لإعادة النظر فيها؛ لكون التمسك فيها بالحكم القديم -الذي ليس فيه دليل صريح- من التشدد

الذي ينافي يسر الإسلام، خصوصًا إن احتاج لها الناس من باب الضرورة أو المصلحة.

موقف الشيخ اللحيدان رحمه الله من حوار الأديان:

حوار الأديان أسلوب جديد من أساليب التنصير، استحدثته الكنيسة الكاثوليكية، يراد منه كما يقولون: التقريب والتعاون المشترك أو التعايش بين الأديان، وقد تفتنَّ الشيخ اللحيدان رحمه الله إلى حقيقة هذه المؤامرة فبيَّن أنهم يريدون بها الاعتراف بالديانة النصرانية، وإيقاف الدعوة إلى الله تعالى، لذلك يرى رحمه الله عدم جواز مثل هذه الحوارات.

يقول رحمه الله: «...بيننا وبينهم الكفر الذي لا مزية فيه: النصارى يقولون الله ثالث ثلاثة، واليهود يقولون يد الله مغلولة، واليهود يقولون الله فقير ونحن أغنياء، الحوار بين الأديان هذا كلام باطل فاسد، وإنما يُدعى الناس للدين الحق ولا داعي للنقاش، نحن نؤمن بنبوات الأنبياء من عرفناه وقصه الله علينا في كتابه، أو بلغنا إياه رسوله صلى الله عليه وسلم، وما أنزل الله من كتب على بعض الأنبياء نؤمن بما بلغنا، ونعتقد أن الأديان كلها حُرِّفت قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وإن بقي فيها حق، والحوار بين الأديان كما يُقال فيه رائحة الاعتراف ببقاء هذه الأديان معتبرة، مع أنها لاغية منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم»⁽⁹⁾.

وعندما سئل رحمه الله عن حوار الحضارات والأديان ألا يُعد من الدعوة إلى الله وشرح لمحاسن الإسلام؟ أجاب بذلك مبيِّناً ضابط الجواز فقال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»⁽¹⁰⁾ الأعمال بالنيات هل الدعوة في مثل هذا يُعلم فيه بأننا ندعوكم يا أهل الحضارات أن تتخلوا عن بوذيتكم، وعن هندوكيتكم، ونصرايتكم، ويهوديتكم إلى الإسلام، وما أنتم فيه فباطل ومنكر من القول، هل هذا يحصل؟ إن كان يحصل فلا بأس...»⁽¹¹⁾. ولا ريب أن ما ذكره الشيخ رحمه الله هو القول الموافق للواقع فقد استمعت لمؤتمر الدوحة التاسع لحوار الأديان عام 2011م ولاحظت فيه:

1. أن النصارى يريدون أن نقر بهذه الديانة وأنها منزلة من عند الله وأنهم مثلنا يقولون بالله واحدا!

2. تمسيح لعقيدة الولاء والبراء وأنهم كلهم إخوة في الإنسانية ولا ينبغي أن يكون بينهم إلا المحبة والسلام!

3. لم يتطرقون لقضية توحيد الألوهية مع أن الله ما أنزل الكتب ولا أرسل الرسل إلا لأجله. فإدًا لا ريب أن هذه الحوارات لا تعد من الدعوة، ولا تثمر بنتيجة، بل فيها تمسيح للعقيدة الإسلامية، وفيها إهدار للوقت والجهد والمال.

موقف الشيخ اللحيدان رحمه الله من دعوى التقارب بين السنة والشيعة

منع الشيخ اللحيدان رحمه الله دعوى التقارب بين السنة والشيعة، وبين أنها دعوة محدثة وضالة؛ بسبب ما هم عليه من الشرك الأكبر، ولو أنهم تركوا الأمور الشركية لما منع من التقارب معهم.

يقول رحمه الله: «لا شك أنه بادرة غير محمودة، وأنه عمل غير مناسب، والناس مضت عشرات السنين ولم يوجد هذا، وكان من سبقنا خير منا من علماء وحكام، فنسأل الله جل وعلا أن يُحقِّق الحق ويبطل الباطل»⁽¹²⁾.

ويقول أيضاً: «وهؤلاء الرافضة الاثنا عشرية هم على شرك أكبر، ومما يؤسف له أن بعض المشايخ العلماء في العالم الإسلامي إما أنه يجهل وضعهم يقول: نحن مسلمون ويجب أن يكون بيننا توافق وتعاون، ما نتفق عليه نجتمع عليه وما لا نتفق عليه كل يعمل على ما يعرف، وهذا كلام باطل إنما هو الحق أو الباطل»⁽¹³⁾. ويقول في موضع آخر: «أما التقارب بحيث يترك الرافضة عقيدتهم، ويوالون من يوالي أبا بكر وعمر وعثمان وصحابة محمد صلى الله عليه وسلم، ويشهدون لعائشة رضي الله عنها بالبراءة، ويؤمنون بأن القرآن لم يُحرّف وأن قال بتحريفه كفر، وأن من اتهم عائشة بالزنا كفر، إن أرادوا أن يتقربوا إلينا بترك هذه الأمور كلها فنحن نفرح بهم، وأما أن نتقرب إليهم فنسكت عن بيان الحق ونقول: نحن إخوان. فلا شك أن هذا هو الضلال المبين، ومن يدعو إلى السكوت عن بيان الحق، والسكوت عن رد الباطل، هذا لا يدعو إلى خير وإنما يدعو إلى ضلال»⁽¹⁴⁾.

ولا شك أن ما قاله الشيخ رحمه الله هو الصواب وهو الموافق للأدلة الشرعية التي تنهى عن المداينة في الدين، يقول تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾⁽¹⁵⁾، ويقول جل وعلا ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾⁽¹⁶⁾.

موقف الشيخ اللحيدان رحمه الله من المشاركة في الانتخابات البرلمانية:

المشاركة في البرلمانات والانتخابات، مبحث عقدي؛ لتعلقه بخاصية من خصائص الله سبحانه وتعالى وهي حق التشريع، حيث إن البرلمانات نازعت في هذا الحق وشرّعت التشريعات باختيار أغلبية النواب لها، فالمرجعية فيها للشعب لا للشرع.

وهذه البرلمانات والانتخابات نازلة لم تكن معهودة من قبل في بلاد المسلمين، ولم تعرف إلا بعد سقوط الخلافة الإسلامية، فقد كانت الأمة الإسلامية واحدة، والشريعة الإسلامية هي الشريعة الحاكمة، فلما زاغ أهلها - إلا من رحم الله - عن الطريق المستقيم، وتفرقوا وذهب ريحهم، تسلط عليهم الأعداء، وأعانهم الأذنان، فأقصوا الشريعة، ووضعوا الدستور، وجعلوا السيادة للشعب في جميع السلطات: التشريعية والتنفيذية والقضائية.

وهذا معنى قوله عز وجل: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾⁽¹⁷⁾.

وقوله عز وجل: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ مِمَّا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾⁽¹⁸⁾.

يقول الشيخ اللحيدان رحمه الله: «وإذا رأينا أمتنا قد سامها الأعداء الخسف واحتلوا أوطانها وأرغموها على ما لا تريد، فإنما أوتوا من قبل أنفسهم، فرطوا في دينهم وضيعوا أوامر ربهم، وحكموا بما لا يأذن به الله، وأضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات، ولا يظلم الله أحداً، وإنما الناس أنفسهم يظلمون»⁽¹⁹⁾.

فبعد أن كان التشريع في البلاد الإسلامية لله أصبح للبرلمان، وبعد أن كانت المرجعية في كل الأمور لله، أصبحت للشعب، وبعد أن كان الحزب الوحيد فيها حزب الله تعددت الأحزاب، وبعد أن كانت طريقة اختيار ولي الأمر بأهل الحل والعقد أصبحت بالانتخاب من كل مَنْ هَبَّ وَدَبَّ. نعوذ بالله من الحور بعد الكون.

أمام هذا الحال الذي وصلت له غالب الأمة الإسلامية، وقع المسلمون في حرج شديد، فهم بين أمرين كلاهما مر، بين الابتعاد عن تلك الأنظمة الكفرية وبالتالي يستأثر بها الفسقة فيعثون في الأرض فساداً، وبين الدخول فيها رغم ما فيها من الكبائر والمنكرات؛ عملاً بقاعدة المصالح والمفاسد التي تقتضيها المقاصد الشرعية لحفظ الدين والنفس والعرض والمال والعقل. يرى الشيخ اللحيدان رحمه الله جواز المشاركة في الانتخابات مع إنها بدعة؛ لتقليل الشر وزيادة الخير.

حيث يقول رحمه الله: «الله جل وعلا أمر الناس أن يتقوا المفاسد ويفعلوا ما يمنعها أو يضعفها، إذا كانت هذه النية هي الباذلة فلا حرج في ذلك، إذا انتخب إنسان آخر؛ لما يتوقع فيه من الخير، وصد الشر، ونصرة الحق، فإن شاء الله لا حرج في ذلك، وإن كانت هذه الأمور كلها من البدع، لكن شرّاً لأبد منه، إذا أمكن تقليله فتقليله من الخير»⁽²⁰⁾. ويقول أيضاً عندما سأله سائل من ليبيا عن المشاركة في انتخابات البرلمان: «انتخبوا من تعتقدون أنه الأنفع للبلاد في دينها وديناها»⁽²¹⁾.

قلت: يظهر من الفتوى أن الأصل هو بدعية الانتخابات والبرلمانات، ولكن إذا أراد الداخل فيها تأييد الحق وعدم الموافقة على الباطل، أو تقليل الشر وزيادة الخير، وعنده علم وبصيرة في دينه وديناه جاز له ذلك استثناء من الأصل؛ لوجود المصلحة الدينية، أما من كان قصده منها دنيوي كمنصب مثلاً، ولا يريد تطبيق شرع الله، فهذا لا يجوز انتخابه؛ لعدم إرادته المصلحة الدينية. واذكر من باب الاستئناس في هذه المسألة فتوى لابن تيمية رحمه الله حينما سئل عن رجل تولى ولاية وإقطاع وهو ينيو إزالة الظلم وتخفيف المكوس عن الناس، وهو لا يقدر إلا على تخفيفها، وهو يعلم أنه لو ترك هذه الولاية لا يزول الظلم بل يزداد، فهل يجوز له البقاء على هذه الولاية والإقطاع؟ وهل عليه إثم في هذا الفعل؟ أم لا؟ فأفتاه شيخ الإسلام بأنه إذا كان مجتهداً في العدل ورفع الظلم، وولايته خير وأصلح للمسلمين من ولاية غيره، فإنه يجوز له البقاء على الولاية والإقطاع، ولا إثم عليه في ذلك، بل بقاؤه على ذلك أفضل من تركه، بل قد يكون ذلك واجباً عليه إذا لم يقم به غيره⁽²²⁾.

التصوير:

إن مما عمّت به البلوى في هذا الزمان توسّع الناس في تصوير ذوات الأرواح وتهاونهم فيها ونسيانهم ارتباطها الكبير بالعقيدة، حيث إن التصوير من خصائص الله تعالى فهو الخالق البارئ المصور الذي اختص بتصوير خلقه على أحسن صورة قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾⁽²³⁾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّبَكَ رَبِّكَ الْكَرِيمُ * الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَجَّبَكَ﴾⁽²⁴⁾.

وقد وردت أحاديث صحاح صُراح تدل دلالة ظاهرة على تحريم تصوير ذوات الأرواح، ولكن هل يدخل فيها تصوير الأشياء على صور ذوات الأرواح كتمثال رجل الثلج؟ وهل يدخل فيها تصوير ذوات الأرواح بالآلة الحديثة (الكاميرا)؟ وهل يدخل فيها ألعاب الأطفال الحديثة؟ من هذا الخطر العظيم نبين موقف الشيخ اللحيدان رحمه الله من التصوير وذلك على النحو التالي:

أ- تصوير الأشياء على شكل ذوات الأرواح كتمثال رجل الثلج:

يرى سماحة الشيخ رحمه الله أن صناعة رجل الثلج محرمة؛ لأنها مثل صناعة التماثيل التي من الأحجار.

حيث يقول رحمه الله: «الذي يصنع رجل الثلج كأنه إنسان أو يصنع من الصخر ينحته كأنه إنسان لا فرق بينهما»⁽²⁵⁾.

ب- التصوير بالآلة الحديثة:

أوضح الشيخ اللحيدان رحمه الله أن التصوير المحرم هو ما كان من فكر الإنسان وكان باليد، أما التصوير بالآلة فهو جائز ولا يدخل في عموم أدلة النهي عن التصوير؛ لأن المصوّر هو الجهاز وعمله حبس الصورة وليس إنشائها، وهو أشبه بوقوف الإنسان أمام المرأة، واستثنى من ذلك الجواز تصوير النساء أو الصور التي تؤول إلى الشرك، فإنه لا يرى جوازها، مع بيانه أنه ينبغي للإنسان أن يشتغل بالمفيد وأن يترك التصوير الذي لا فائدة فيه.

يقول رحمه الله عندما سئل عن حكم التصوير بآلة الفيديو: «التصوير للفائدة والعلم بالأجهزة والآلات لا يظهر لي فيه التحريم، التحريم ما كان من تصوير بالريشة والقلم والصيغة والنحت والنجارة فهذه التصوير كلها محرمة والتحريم مغلظ، وفي الحديث «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»⁽²⁶⁾ أما فيما يتعلق بالآلة، وكالتصوير الذي يكون للمصلين في الحرم، فليس هذا من التصوير المحرم، توضع هذه الآلة على جدار وتصور كل من مر دون أن يشتغل إنسان في التصوير، لا يظهر لي التحريم، إلا أنني أرى أنه لا يجوز تصوير النساء، ولا تصوير الصور التي قد تؤول إلى الشرك خشية الاعتقاد؛ لأن أول شرك وقع في الأرض بسبب تصوير الرجال الصالحين الذين كانوا قبل نوح عليه السلام»⁽²⁷⁾. ويقول أيضاً في هذا التصوير: «هو لا خير فيه، لكن هل هو محرّم، هل هو داخل في: «من صور صورة كُلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ»⁽²⁸⁾، هل هو داخل في حكم: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»، أو لا، هذا محل خلاف والصحيح أن هذا ليس هو المقصود، لأن هذا ما نهت إذا وضع الجهاز على الجدار صور الذين يمرون كلهم دون أن يتولّاهم أحد.

أما أن يرسم هو بالريشة والقلم أو بقية الأصناف أو بالتطريز أو بالنحت هذا لا شك في أنه من التصوير الشديد الحرمة»⁽²⁹⁾. ويقول في موضع آخر عندما سئل عن حكم التصوير الفيديو والفوتوغرافي: «هو في نظري ليس هو التصوير الذي «من صور صورة كُلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ» وليس بداخل «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون» إلى غير ذلك

من الأحاديث الواردة، هذا هو في الحقيقة ليس تصوير إنشائي، وإنما أشبه ما يكون بحبس هذه الصورة، في السابق إذا وقفت أمام شيء صقيل رأيت صورة نفسك، وإن وقف معك غيرك رأيت صورتك وصورة من وقف معك، فتطور العلم حتى صار يُثَبَّت على شيء، لكن التصوير الذي يكون من فكر الإنسان يرسم بعيراً أو سُبُعاً أو غير ذلك من ذوات الأرواح، بقلمه أو بصياغة من المواد، هذه هي الصور المحرمة بالنصوص الصريحة، ومع هذا ينبغي أن يُجْتَنَب التصوير؛ لأنه ينبغي للمسلم أن لا يعمل العمل إلا الذي يعود عليه بنفع دنيوي أو أخروي، وأما أن تدخل في بعض البيوت فتجد صورة هذا الشخص وصورة الأولاد عن يمينه وعن يساره كل هذه أمور لا فائدة فيها»⁽³⁰⁾.

يبدو أن الشيخ رحمه الله يرى أن مدار التحريم في التصوير هو ما كان باليد، أما ما كان بالآلات فلا، ولكن الذي يظهر والله أعلم أن مدار التحريم في التصوير في كونه تصويراً لذوات الأرواح، لأن أحاديث النهي عن التصوير لم تحدد نوع معين وطريقة معينة من التصوير وإنما عمّت كل ما هو تصوير، والنبى ﷺ أوتي جوامع الكلم، ولا يخفى أن تلك الآلة تسمى آلة تصوير ومستخدمها يسمى مصوّر، ويدل على ذلك قول ابن عباس رضي الله عنه لمصور جاء يستفتيه في الصور: **أَتَبَيْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ، يَجْعَلُ لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتَعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ. وَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ. فَقَدْ فَهِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَدَارَ التَّحْرِيمِ إِنَّمَا هُوَ فِي تَصْوِيرِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ، أَمَا غَيْرَهَا فَلَا، لِذَا أَوْصَى الْمَصُورُ بِتَصْوِيرِ مَا لَا رُوحَ فِيهِ. أَمْرٌ آخِرٌ وَهُوَ أَنَّ التَّصْوِيرَ بِالآلَةِ مَتَوَقَّفٌ عَلَى فِعْلِ الْمَصُورِ فَلَوْ لَمْ يَحْرِكْهَا ابْتِدَاءً ثُمَّ لَمْ يَضَعْهَا فِي الْمَحَالِيلِ مَا انْطَبَعَتِ التَّصَاوِيرُ، فَالآلَةُ مَا صَوَّرَتْ إِلَّا بِفِعْلِهِ وَمَا انْطَبَعَتْ إِلَّا بِفِعْلِهِ. وَأَمَّا مَسَاوَاةُ التَّصْوِيرِ بِالْمَرْأَةِ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الصُّورَةَ الشَّمْسِيَّةَ ثَابِتَةً لَا تَزُولُ عَنِ مَحَلِّهَا وَالْفَتْنَةَ بِهَا قَائِمَةٌ، أَمَا الصُّورَةُ فِي الْمَرْأَةِ فَهِيَ غَيْرُ ثَابِتَةٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَصَّ عَلَى تَحْرِيمِ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِ الصُّورَةِ الشَّمْسِيَّةِ كَالصُّورَةِ فِي السُّتُورِ وَالْجِدْرَانِ، فَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا رَأَى عَائِشَةَ سَتَرًا فِيهِ تَمَائِيلُ غَضِبَ وَهَتَكَه وَقَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ»، وَمَحَى الصُّورَ الَّتِي فِي جِدْرَانِ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ.**

ت- ألعاب الأطفال الحديثة:

يرى الشيخ اللحيدان رحمه الله أن أمر ألعاب الأطفال المجسمة على صور ذوات الأرواح أخف؛ لأنهم غير مكلفين، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عائشة رضي الله عنها على الألعاب التي كانت تلعب بها وكانت على صور ذوات الأرواح، وأن الأفضل تجنبها والاستعاض عنها بلعب أخرى غيرها.

فقد سئل رحمه الله عن حكم ألعاب الأطفال التي هي عبارة عن مجسمات لحيوانات: كالدببة والقطط والقرود، وبعض هذه الألعاب على شكل سيارة أو طائرة وهي على شكل حيوان،

وهي ممتهنة، فأجاب: «مما لا شك فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التصوير، وعظم إثم المصورين، وبين أن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون، وأخبر صلوات الله وسلامه عليه أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة⁽³¹⁾، فالتحرز من موانع دخول الملائكة مما ينبغي أن يهتم به المسلم، فكثير من مما يتعلق بأمر الألعاب الصبائية -اللعب التي تكون للأطفال- أرجو أن الأمر فيها سهل، والاستغناء عنها وعدم اتخاذها هو اللائق ويمكن أن يُستعاض عنها بألعاب أُخر، فقد تطورت الصناعات باستحداث أنواع الملهييات وقاتلات الزمن، من سيارات وطائرات وآلات حرب وآلات حراثة وآلات سير وغير ذلك، فلأولى للمسلم أن يكتفي بما يكون من هذا النوع عن صور الحيوانات كدببة والأفيال والخيول والإبل وسائر الحيوانات، وإن كان الأمر فيما يتعلق بلعب الأطفال أخف فقد كان لعائشة رضي الله عنها عند زواجها لعب ورأى النبي صلى الله عليه وسلم عندها فرساً له جناحان فقال فرس وله جناحان فقالت أليس لسليمان خيل لها أجنحة فضحك صلى الله عليه وسلم، لكن قد يقال: إنها ليست على شكل الخيول التي الآن الصناعات تصنعها كأنها الحيوان، فأكرر أن الأولى تجنبها وإن لم أكن أراها -إذا كانت على قدر لعب الأطفال الصغيرة- مثابة الصور التي تمنع دخول الملائكة، والتورع هو الأولى، ثم ينبغي للمسلم أن يحرص على أن يكون منزله تألفه ملائكة الله، فإن البيت إما أن يكون مألوفاً للملائكة، وإما أن تنفر منه الملائكة فتألفه الشياطين، وبيت تتوافد عليه الشياطين وتهجره الملائكة بيت مظلم، وخليق بالمسلم أن يتجنب كل ما من شأنه أن يجعل بيته ظلاماً⁽³²⁾. ويقول في موطن آخر: «..لكن ما كان من الصغار أرجو أن الأمر فيها أخف؛ لأن هؤلاء الصغار غير مكلفين، ولأن هذا الشيء كان يُعمل به من قديم الزمان، وكان لعائشة رضي الله عنها لعب ورأى النبي صلى الله عليه وسلم فرس معها له جناحان، فقال: فرس وله جناحان، فأجابت وقالت ألا تعلم أو كلمة نحوها أن لسليمان خيلاً لها أجنحة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وما عَنَّفَ عليها، فالصغير يُتسامح معه في مثل هذه الأشياء إلا أنه ينبغي أن يعوّد شيئاً فشيء تجنب هذه الصور وتجنب هذه اللعب التي إنما هي إتلاف لمال بغير وجه مفيد⁽³³⁾. وأنا أكرر ما كرره الشيخ رحمه الله من أن الأولى تركها تورعاً؛ لعموم أدلة النهي عن التصوير، وتحرزاً من عدم دخول الملائكة، ولأن هناك بديل مباح.

الخاتمة:

وبعد حط الرحال من هذه الرحلة الماتعة مع الشيخ اللحيان رحمه الله وموقفه من النوازل العقديّة يجدر بي أن أخص أهم ما ورد فيها:

1. الشيخ اللحيان رحمه الله علم من أعلام الأمة السلفية، وقد تلقته الأمة بالقبول.
2. النوازل هي: وقائع مستجدة تستدعي حكماً شرعياً.
3. رفض الشيخ رحمه الله دعاوى الحوار بين الأديان والتقارب بين السنة والشيعة.
4. بيّن أن المشاركة في انتخابات البرلمان لمن يريد تقليل الشر وزيادة الخير جائز، أما إن

كان لا فلا.

5. التصوير المجسم على صور ذوات الأرواح كرجل الثلج محرم، وبالنسبة للصغار فالمسألة فيها أخف.

6. التصوير بالآلات الحديثة لا يدخل في أدلة التصوير المنهي عنها.

7. أما التوصيات فإني أوصي طلاب العلم بالبحث في جهود الشيخ في العقيدة والفقه فللشيخ رحمه جهود كبيرة في كل المجالات الدينية.

الهوامش:

- (1) وجوب العدل وتحريم الظلم على الناس كافة، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة، ص2.
 - (2) يُنظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الثانية 1420هـ، 16 / 489 - 490.
 - (3) بعنوان: <https://youtu.be/qXEBUr3uAQk> (الشيخ صالح اللحيدان رحمه الله يروي لنا بصوته مسيرته في طلب العلم).
 - (4) القائل هو أبو هلاله، الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز، عبد الرحمن بن يوسف الرحمة، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثالثة، (1428هـ)، ص329.
 - (5) يُنظر: العين، الخليل بن أحمد، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الهلال، 7 / 367. والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري، تحقيق: أحمد عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، (1407هـ - 1987م)، 5 / 1829.
 - (6) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس، وحامد صادق، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية، (1408هـ - 1988م)، ص471.
 - (7) منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة (دراسة تأصيلية تطبيقية)، مسفر القحطاني، طبع عام (1422هـ)، 1 / 88.
 - (8) فقه النوازل، دراسة تأصيلية تطبيقية، محمد الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط2، (1427هـ - 2006م)، 24/1.
- ينظر: فقه النوازل، الجيزاني، 1 / 22 - 24.
- (9) <https://ar.alnahj.net/audio/1119>
 - (10) صحيح البخاري، باب كيف كان بدء الوحي إلى الرسول ﷺ، (1/3/1).
 - (11) <https://youtu.be/MdsDuOFYXOo>
 - (12) فضل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، تفريغ سام الجزائري، ص17.
 - (13) بعنوان: <https://youtu.be/ydMiXtide2M> الشيخ صالح اللحيدان ينتقد دعوى بعض العلماء في التقارب بين السنة والشيعه الرافضة.
 - (14) فضل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، تفريغ سام الجزائري، ص15 - 16.
 - (15) سورة القلم، الآية 9.
 - (16) سورة الكافرون، الآيات 1 - 6.
 - (17) سورة الأنفال، الآية 53.

- (18) سورة الروم، الآية 41.
- (19) شرح حديث بُني الإسلام على خمس، تفرغ سالم الجزائري، ص5.
- (20) <https://youtu.be/Q2njnOMStbU>
- (21) <https://www.facebook.com/watch/?v=948278906017664>
- (22) مجموع الفتاوى، 30/ 356 - 357. باختصار.
- (23) سورة آل عمران، الآية 6.
- (24) سورة الانفطار، الآيات 6- 8.
- (25) بعنوان: حكم صناعة رجل الثلج الذي يشبه الإنسان. <https://youtu.be/WmNA73L2YFM>
- (26) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، (5950/85/7). ومسلم كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، (2109/1670/3).
- (27) فضل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، تفرغ سالم الجزائري، ص21.
- (28) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ، (5963/89/7). ومسلم كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، (2110/1671/3).
- (29) https://youtu.be/FXQ_0lXDLmA بعنوان ما حكم التصوير؟
- (30) <https://youtu.be/KEPGPaPyg0A> بعنوان حكم التصوير بالفيديو والفتوغرافي. وينظر أيضًا: https://youtu.be/GLzBL_2q_XU بعنوان حكم التصوير الفوتوغرافي.
- (31) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب التصاوير، (85 / 5949 / 7). ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، (3 / 2106 / 1665).
- (32) https://youtu.be/Z-5A_ccacLU بعنوان ما حكم ألعاب الأطفال التي هي عبارة عن مجسمات لحيوانات كالقطط والذئب وغيرها.
- (33) <https://youtu.be/EyXNrReYTjo> بعنوان ما حكم التصوير وما حكم دمي الأطفال؟